المبحث الثالث
الإجماع واستدلال الشاطبي به

يُرَاد بالإجماعِ عند إطلاقِهِ في دائرةِ النحوِ: **إجماعُ نُحَاةِ البَلَدَيْنِ: البصرةِ والكوفةِ**[١]على قاعدةٍ مِنْ قواعدِ اللسانِ العربي .

وهو أحدُ أدلةِ النحوِ التي يجب المصيرُ إليها، والإخلادُ إلى قَوْلِهَا متى ما ظهرَ للباحثِ صِدْقُ دَعْوَى الإجماعِ، **وشرط حُجِّيَّةِ الإجماعِ** أنْ لا يُخالِفِ هذا الإجماعُ المنصوصَ ولا المقيسَ على المنصوصِ، فإذا خالفَ ذلك فلا حجةَ ولا اعتدادَ؛ لأنَّهُ لم يَرِدْ في القرآنِ ولا في السُّنةِ المطهرةِ أنَّهم لا يجتمعونَ على الخطأ[٢].

فَمِنْ هذا يتضِحُ أَنَّ إجماعَ العربِ والنحويين المتقدِّمِين حجةٌ قاطعةٌ لا تجوزُ مُخَالَفَتُها[٣]، قال الشاطبيُّ: ((**وأنتَ تَرَى ما في مخالفةِ الإجماعِ من لُزُومِ الخطأ للمُخَالِفِ؛ إذ الناسُ مُجْمِعُونَ على خَطَأِ مَنْ خالفَ الإجماعَ، وعلى تخطئةِ مَنْ خَطَّأَهم... والذي يُقطَعُ به ولا يُشَكُّ فيه أنَّ الإجماعَ في كُلِّ فَنٍّ شرعِيٍّ أصلُهُ المنقولُ حُجَّةٌ؛ لأنَّ الإجماعَ معصومٌ على الجملةِ، قامَتْ بذلك الدلائلُ الشرعيَّةُ على ما تقرر في الأصول**))[٤].

وقد نصَّ الشاطبيُّ على أنَّ الإجماعَ إجماعُ أهل البلدين، ويُعَبِّرُ عن اتفاقهم بعباراتٍ عدَّةٍ متقاربة، فيقول مثلاً: **(جائزٌ بإجماعٍ من الفريقينِ البصريين والكوفيين)**، و(**مُتَّفَقٌ عليه بين أهلِ البلدينِ)**، و(لا **خلافَ فيه بين البصريين والكوفيين)**، و(**هذا مِمَّا لا أعلَمُ فيه خلافًا بين النحويين)**، و(**باتِّفاقِ أهل العربية)**[٥].

---

(١) ينظر: الخصائص ١/١٩٠، والاقتراح ص٥٥ .
(٢) ينظر: الخصائص ١/١٩٠، والمقاصد الشافية ٩/١٩٣، والاقتراح ص٥٥، وفي أدلة النحو ص٢١٣ .
(٣) ينظر: الاقتراح ص٥٦ .
(٤) المقاصد الشافية ٩/١٩٣ بتصرف .
(٥) ينظر على الترتيب: السابق ٥/٧٠ و٤/٤٤٧ و٣/١٨٥ و٢/٥٠٦ – وينظر معها: ٢/٥٨٣ – و٤/٣٩٩ و٦/٤٣٨ .

ومِنْ عباراتِ الشاطبيِّ أيضًا في درسه النحويِّ التي تؤكِّدُ أَخْذَهِ بـ**(الإجماع)** وحُجِّيَّتَهُ عنده، وصدقَ الحُكم المنبني عليه، وأنَّهُ لديه أصلٌ ينضمُّ إلى السماعِ والقياسِ، واعتداده به دليلاً قطعيًّا لا تجوزُ مخالفتُهُ قولُهُ: ((**مخالفَةُ ما أَجْمَعَ عليه النحاةُ باطلةٌ باتفاقِ أهل العلمِ**))، و((**فلا يُتْرَكُ ما اجتُمِعَ عليهِ لِمَا اختُلِفَ فيه**))، و((**وما خالفَ إجماعَ النحويين باطلٌ**))، و((**لا يُقالُ إنَّ إجماعَ النحويين ليس بحُجَّةٍ**))، و((**القطعُ بأنَّ مخالفَ الإجماعِ مُخطِئٌ**))، و((**فالحقُّ رأْيُ الجماعةِ**))، و((**وهذا المحَمْلُ أَوْلَى مِنَ الحَمْلِ على مخالفةِ الجماعةِ**))، و((**يَتَعَيَّنُ صحةُ قولِ الجماعةِ**))، و((**والحملُ على المُتَّفَقِ عليهِ أَوْلَى**))، و((**والمُتَّفَقُ عليهِ أَرْجَحُ**))، و((**والصحيحُ.. مذهبُ الجماعة**))[١].

ويرى الشاطبيُّ أنَّ الإجماعَ يَثْبُت إذا كان في مسائل ليس فيها نزاعٌ، وعلى هذا فإنَّهُ لا يَضُرُّ في ذلك مخالفةُ مَنْ خالفَ إذا لم تكن مخالفةَ إجماعٍ، أمَّا إذا كانت مُخَالَفَةً لِمَا أُجْمِعَ عليه فإنَّ هذا لا يجوز؛ إذ إنَّ خَرْقَ الإجماعِ ممتنعٌ، وصاحبه مُخْطِئٌ قَطْعًا؛ لأنَّ يدَ اللهِ مع الجماعةِ[٢].

هذا وقد اعتَمَدَ الشاطبيُّ الإجماعَ دليلاً معتبرًا احتجَّ به كثيرًا في تعقيبه على آراء الكوفيين، فمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

١- احتجاجه به على **جواز وقوع الجملة الطلبية خبرًا**، وذلك وفاقًا منه للجمهور من النحاة وتبعًا للناظم ابن مالك، وخلافًا لأبي بكر بن الأنباري وابن السراج في منعهما ذلك؛ لعدم تأويلها بالمفرد الذي هو الأصل في الخبر، وردَّ عليهم الشاطبيُّ محتجًّا بالإجماع نقلاً عن ابن مالكٍ إلى جانب السماع، فقال: ((... وقوع الخبر مفردًا طلبيًّا **ثابتٌ باتفاق**، نحو: **(كيف أنتَ؟)**، فلا يمتنع ثبوتُه جملةً طلبيةً بالقياس لو كان غيرَ مسموع، فكيف وهو مسموعٌ ؟!))[٣].

٢- احتجَّ بالإجماع أيضًا رَادًّا على الكوفيين القائلين بأنَّ ناصبَ الظرفِ والمجرورِ الواقِعَيْنِ خبرًا هو المخالفةُ، حيث يرى الشاطبيُّ وفاقًا للناظم ابن مالكٍ أنَّ **ناصبَهُ هو الفعل أو ما في**

(١) السابق على الترتيب: ١/٤٩١-٤٩٢ و٣/٧٧ و١/٢٩٠-٢٩١ و٣/٧٥ و٧٧ و١/٤٩١ و٢/٣٢ و٨٨ و٥٨٦ و٣/٦٧٨ و٤/١٠ و٧/١٤ .
(٢) المقاصد الشافية ٢/٣٢ و٥/٥٢٦ و٩/٧٤ .
(٣) السابق ١/٦٢٧ .

معناه؛ ولذلك استَدَلَّ – فيما احتجَّ به – بالإجماع ليبطلَ ما قاله الكوفيون، وهو كون عامل النصب هو المخالفة، فقال: ((... إنَّ المخالفةَ بين الجزأين هي متحققةٌ في مواضعَ كثيرةٍ، **ولم تُعْمَلْ فيها باتفاقٍ**، نحو: **(أبو يوسُفَ أبو حنيفةَ)**، و**(زيدٌ زُهيرٌ)**، و**(نَهارُك صائمٌ)**، فلو صَلَحَتِ المخالفةُ للعملِ في الظرفِ المذكور لعَمِلَتْ في هذه الأخبار ونحوها؛ لتحَقُّقِ المخالفة فيها...))[(١)].

٣– احتَجَّ به على الكوفيين فيما استدلُّوا به مِنْ أنَّ **(إنَّ)** وأخواتها تعملُ النصب وحده دون الرفع، فكان من جملة ما استدلُّوا به وجودُ النظيرِ فيما عَمِلَ فيه الحرفُ النصبَ دونَ الرفعِ – وهو المنادى – من حيث النصبُ بأداةِ النداء، وأجابَ الشاطبيُّ عن ذلك في مسألة **(رافع الخبر بعد "إنَّ" وأخواتها)** مستدلاً بالإجماع، فقال: ((... **فالجواب: أن المنادى ليس بمنصوبٍ بـ(يا)، لا عندكم ولا عندنا، أما عندكم فهو منصوبٌ لكثرة الاستعمال، وأما عندنا فبفعل مقدَّرٍ، فالاتفاق على أن حرف النداء غير ناصبٍ**))[(٢)].

٤– احتجَّ به أيضًا في ترجيحه **للقول بأنَّ ناصبَ المفعول به هو الفعلُ أو ما يجري مجراه،** وذلك وفاقًا منه لسيبويه وغيره من أهل البصرة، وخلافًا للكوفيين القائلين بغير ذلك، وقد أبطلَ الشاطبيُّ – فيما استدَلَّ به – قولَ الفراء الذي يرى فيه أنَّ المفعول به منصوبٌ بالفعل والفاعل معًا بمخالفته الإجماع، قال: ((... **وأمَّا مذهبُ الفراءِ** فَرُدَّ بأنَّهُ لو كان كذلك لامتنع توسيطُ المفعول بين الفعل والفاعل معًا، ولم يوجد مثلُ قوله: ﴿ □ □ □ سم □ □﴾[(٣)]، وأيضًا فإنَّ محصولَ هذا القولِ راجعٌ إلى أنَّ **العاملَ معنًى غيرُ فِعْلٍ**، فيمتنعُ تقديمُ المفعول مطلقًا بناءً على **القاعدة المستمرة:** أنَّ العاملَ إذا كان معنًى لم يَجُز تقديمُ المفعول فيه على المعنى؛ ولذلك يمتنعُ: **(قائمًا خلفَكَ زيدٌ)**، وما أشبه ذلك، فإنْ أجاز التقديمَ هذا **والعاملُ معنًى** لَزِمَهُ في كُلِّ موضعٍ كان العاملُ فيه معنًى، **وأدَّى إلى مخالفةِ العربِ والنحويين**))[(٤)].

---

(١) السابق ١٠/٢ بتصرف يسير .
(٢) المقاصد الشافية ٣٠٨/٢ .
(٣) من الآية رقم (٢٨) من سورة فاطر .
(٤) المقاصد الشافية ١٣٢/٣–١٣٣ .

٥- استدل بالإجماع أيضًا **لمَنْع تقديم المستثنى بأداتِهِ أوَّلَ الكلام**، وذلك في معرض تضعيفه لعلة المنع عند المانعين، وهم جمهورُ البصريين الذين أخذ الشاطبيُّ بقولهم، قال: ((... لا يجوزُ تَقَدُّمُ المستثنَى على الجملةِ كُلِّهَا أصلاً، فلا تقول: **(إلاَّ زيدًا قامَ القومُ)**، ولا: **(ما إلاَّ زيدًا في الدارِ أحدٌ)**، فإنْ جاء مِن ذلكَ شيءٌ فهو خاصٌّ بالشِّعْرِ... **والمانعُ عند البصريين** من التقديمِ شَبَهُهُ بالصفةِ مع الموصوفِ، أو بالبدلِ مع المبدلِ منه، أو بالمعطوفِ بـ(لا) مع المعطوفِ عليه، وذلكَ الشَّبَهُ غيرُ مُعتَبَرٍ ولا مُحَصَّلٍ؛ إذ لو كان كذلك لَمْ يَجُزْ تقديمُهُ على المستثنَى منه وحده، وهو **جائزٌ باتفاقٍ** من المُخْتَلِفِينَ))[١].

(١) السابق ٣/٣٧٣ .

المبحث الرابع

استصحابُ الحال، واستدلال الشاطبي به:

عَرَّفَ الأنباريُّ استصحابَ الحال بأنه: ((**إبقاءُ حالِ اللفظِ على ما يَسْتَحِقُّهُ في الأصلِ عند عدمِ دليلِ النقلِ عن الأصلِ، كقولكَ في فعل الأمر: إنَّمَا كان مَبْنِيًّا؛ لأنَّ الأصلَ في الأفعالِ البناءُ، وإنَّ ما يُعْرَبُ منها: لِشَبَهِ الاسمِ، ولا دليلَ يدلُّ على وجودِ الشَّبَهِ، فكان باقيًا على الأصلِ في البناء**))[١]، وقال أيضًا: ((... **ومَنْ تمسَّكَ بالأصلِ خرجَ عن عُهدةِ المطالبةِ بالدليل، ومَنْ عَدَلَ عن الأصلِ افتقَرَ إلى إقامةِ الدليل؛ لعُدُولِهِ عن الأصلِ**))[٢].

واستصحاب الحال لا يُثْبِتُ حُكمًا جديدًا، بل يستمرُّ به الحُكمُ الثابتُ بالدليل الدال عليه؛ ولهذا يقال: إنَّهُ حُجَّةٌ لإبقاءِ ما كان على ما كان، لا لإثباتِ ما لم يكن[٣].

واستصحاب الحال أحدُ الأدلةِ المعتَدِّ بها عند النحاة والمعتبرةِ عندهم، صرَّحَ بذلك الأنباريُّ حين قالَ: ((**اعْلَمْ أَنَّ استصحابَ الحالِ مِنَ الأدلةِ المعتَبَرَةِ، والمرادُ به استصحابُ حالِ الأصلِ في الأسماءِ، وهو الإعراب، واستصحابُ حالِ الأصلِ في الأفعالِ، وهو البناءُ، حتى يوجد في الأسماءِ ما يُوجِبُ البناءَ، ويوجد في الأفعالِ ما يُوجِبُ الإعرابَ**))[٤].

ويُعَدُّ استصحابُ الحالِ عند مَنْ يَحْتَجُّ به أضْعَفَ الأدلةِ، **وعُلِّلَ ضعفُ هذا الدليلِ** بأنَّ الأصلَ المستصحبَ إنَّما جَرَّدهُ النحاةُ فأصبح مِنْ عَمَلِهم، ولم يكن من عَمَلِ العربيِّ صاحبِ السليقةِ الفصيحة، فإذا عارضهُ السماعُ فالسماعُ أرجحُ؛ لأنَّ ما يقولُهُ العربيُّ أَوْلَى مِمَّا يُجَرِّدُهُ النحويُّ، وإذا عارضهُ القياسُ فالقياسُ أرجحُ؛ لأنَّ القياسَ إنْ كان تجريدًا فهو حَمْلٌ على ما قالهُ العربيُّ[٥]، ويُشترطُ لصحة الاحتجاج باستصحاب الحال أن لا يجدَ المُستدِلُّ به دليلاً غيرَهُ، قال الأنباريُّ:

---

(١) الإغراب في جدل الإعراب ص٤٦، وينظر: الاقتراح ص١٠١ .
(٢) الإنصاف ٣٠٠/١، وينظر منه أيضًا: ٦٣٤/٢ و٧١٩، والاقتراح ص١٠١ .
(٣) ينظر: الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، للدكتورة خديجة الحديثي ص٤٤٨ .
(٤) لمع الأدلة ص١٤١، وينظر: الإنصاف ٣٠٠/١ و٣٩٦ و٧١٩/٢ .
(٥) ينظر: الأصول، دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ص١٨٣ .

((**وأمَّا استصحابُ الحالِ فلا يجوز الاستدلالُ به ما وُجِدَ هناك دليلٌ بحالٍ**))[١]، فلا يجوزُ أَنْ يُحتَجَّ به في إعرابِ الاسمِ مع وجودِ دليلِ البناءِ مِنْ شَبَهِ الحرف أو تَضَمُّنِ معناه[٢]؛ لأنَّ الاستصحابَ تمسُّكٌ بعدمِ الدليل، فإذا قام الدليلُ زال ذلك العدمُ، وبَطَلَ التمسُّكُ بالأصلِ، ويَستوي أنْ يكون هذا الدليلُ الذي عارضَ الاستصحابَ سماعيًّا أو قياسيًّا؛ إذ هو – كما ذكرتُ – من أضعفِ الأدلةِ[٣].

هذا وقد استعان الشاطبيُّ باستصحاب حال الأصل، فاعتمده في الاستدلال لترجيح القول في عددٍ من المسائل النحوية، ومِنْ ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

١– استدلَّ الشاطبيُّ باستصحاب الأصل إلى جانب السماع والقياس لترجيحه القولَ **بامتناع إنابة غير المفعول به – كالمصدر، والظرفِ، والمجرورِ – مع وجوده منابَ الفاعل**، وذلك وفاقًا منه لجمهور البصريين، وخلافًا للكوفيين والأخفش القائلين بجواز ذلك، ذكر ذلك فقال: ((... يعني أنَّ واحدًا من هذه الأشياء الثلاثةِ[٤]لا تَصِحُّ نيابَتُهُ عن الفاعل عند حضورِ المفعولِ به ملفوظًا بِهِ، فلا تقول في (**أَغْنَيْتُ زيدًا عن السؤال**): (**أُغْنِيَ عنِ السؤالِ زيدًا**)، ولا في (**ضربتُ مكانَكَ زيدًا**): (**ضُرِبَ مكانُكَ زيدًا**)، ولا في (**ضربتُ زيدًا ضربًا شديدًا**): (**ضُرِبَ ضَرْبٌ شديدٌ زيدًا**)، ولا ما أشبه ذلك؛ لأنَّ غيرَ المفعولِ به إنما يُقام بعد أن يُقَدَّرَ مفعولاً به مجازًا، فإذا وُجِدَ المفعولُ به حقيقةً لم يُقَدَّمْ عليه؛ لأنه من تقديم الفَرْعِ على الأصل لغير مُوجِبٍ، وأيضًا المُشَبَّهُ[٥]لا يَقْوَى قوةَ المُشَبَّهِ به[٦]، فإذا اجتَمَعَا لم يصحَّ تقديمُ الأضعفِ على الأقوى، فلَمْ يَسُغْ إقامةُ غيرِ المفعول به مع وجوده، وأيضًا السماعُ كذلك، ولم يأتِ على خلافه إلا قليلاً))[٧].

---

(١) الإغراب في جدل الإعراب ص٦٧–٦٨، وينظر: لمع الأدلة ص١٤٢، والاقتراح ص١٠٢ .
(٢) ينظر: مصادر الهامش السابق، الصفحات نفسها، وفي أدلة النحو ص٢٣١ .
(٣) ينظر: لمع الأدلة ص١٤١، والإنصاف ١١٢/١، والاقتراح ص١٠٢ و ١١١ .
(٤) يريد: المصدر، والظرف، والمجرور .
(٥) كالمصدر، والظرف، والمجرور .
(٦) وهو المفعولُ الصريحُ الحقيقيُّ .
(٧) المقاصد الشافية ٤٢/٣ .

٢- ومن استدلاله به أيضًا ما ذكره في ترجيح مذهب البصريين في أنَّ **العامل في المفعول به هو الفعلُ أو ما أشبهه** خلافًا للكوفيين القائلين بأنَّ ناصبه الفاعلُ وحده أو هو والفعل معًا أو معنى المفعولية، قال الشاطبيُّ رادًّا ذلك بأنَّ ((**أصلَ العمل الطلبُ، والطالبُ للمفعول ليس شيئًا غيرَ الفعل، فهو إذًا العاملُ...**))[١].

٣- ما ذكرهُ في ترجيح ما ذهب إليه الناظمُ ابنُ مالك تبعًا للفارسي وطائفةٍ من النحويين من القول بأنَّ **الاسمَ بعد (مُذْ) و(مُنْذُ) مرفوعٌ بهما على الخبرية، وهما مبتدآن**، مخالفًا بذلك مذهبَ الكوفيين الذين يرون أنَّ رافِعَ الاسمِ بعدهما هو فِعلٌ مُضمَرٌ، وقد رَدَّ ذلك عليهم الشاطبيُّ مستدلاًّ باستصحاب حال الأصل قائلاً: ((**لكنَّ الذي يُرَجِّحُ به رَأْيُ الناظمِ على رَأْيِ الكوفيين أنَّ الإضمار على خلافِ الأصلِ؛ فلا ينبغي أنْ يُدَّعَى إلاَّ بدليلٍ، ولا دليلَ، بل الكلامُ تامٌّ من غيرِ دَعْوَى الإضمار، فكان القولُ به تكَلُّفًا مِنْ غيرِ حاجةٍ**))[٢].

٤- استدلَّ الشاطبيُّ باستصحاب الأصل للقول **بمنع صوغ فِعْلَي التعجب من (السواد) و(البياض)**، وذلك وفاقًا للبصريين وجمهور النحاة وتبعًا للناظم ابن مالك، وخلافًا للكوفيين الذين يجوزون التعجبُ منهما خاصة من بين سائر الألوان، فقال رادًّا عليهم بـ((أنَّ **<u>الأصلَ</u>** في أفعالِ الألوان والخِلَقِ أَنْ تُستعمل على أكثر من ثلاثةِ أحرفٍ، وما زاد على ثلاثةِ أحرفٍ لا يُبنَى منه فِعْلُ التعجبِ؛ لأنَّ حقَّ صيغةِ التعجُّبِ أن تُبْنَى من الثلاثيِّ المحضِ الذي ليس في معنى غيرِهِ مِنْ مزيدٍ فيه، وأفعالُ الألوان التي جاءتْ صفاتُها على (أَفْعَل) و(فَعْلاء) وإنْ كانت ثلاثيةً **<u>أصلُها الزيادةُ</u>**، فالأصلُ فيها أَنْ تأتيَ على (**افْعَلَّ**) أو(**افْعَالَّ**)، نحو: (احْمَرَّ) فهو (**أَحْمَرُ**) وهي (**حَمْرَاءُ**)، وكذلك: (اصْفَرَّ، وابْيَضَّ، واحْمَارَّ، واصْفَارَّ، وابْيَاضَّ)... فدلَّ ذلك على ما ذُكِرَ))[٣].

٥- احتج به أيضًا للقول **بمنع وقوع (إلاَّ) عاطفةً**، خلافًا للفراء والأخفش اللذين أجازا وقوعها حرف عطفٍ، فَرَدَّ الشاطبيُّ مذهبَهما باستصحاب حال أصل (**إلا**) وهو الاستثناء، قال: ((وأمَّا (**إلاّ**) فذهب الأخفشُ إلى جواز كونها حرفَ عطفٍ؛ لأنها عنده تجيء بمعنى الواو... وكذلك

(١) السابق ١٣١/٣ .
(٢) المقاصد الشافية ٦٨٠/٣ .
(٣) ينظر: المقاصد الشافية ٤٦٢/٤-٤٦٣ .

جعلها الفراءُ... **ولا يلزم ما قالاه؛** لأنَّ **بقاءها على أصلها** من الاستثناء ممكنٌ...مع أنَّ **(إلا)** قد **ثبت لها أصلٌ** وهو الاستثناء، فلا تخرج عنه إلا مع التَّعَيُّنِ، ولم يتعينْ ذلك... فلا تصح دَعْوَى ما لم يثبت بمجردِ الاحتمال))[١].

٦- احتجَّ باستصحاب الأصل في القول **بمنع صرف ما ينصرف مطلقًا في النثر والشعر،** وذلك وفاقًا لجمهور البصريين، وخلافًا للكوفيين القائلين بجواز المنع في الضرورة، ورَدَّ الشاطبيُّ على هؤلاء المجيزين مُحتَجًّا باستصحاب حال الأصل، قائلاً: ((إنَّ صَرْفَ ما لا ينصرفُ إنَّما جاز في الضرورة؛ لأنَّهُ مِنْ أصل الاسمِ، والاسمُ غيرُ المنصرفِ مُستَحِقٌّ لأحكامِ الأسماءِ مِنَ الإخبار عنه ونحو ذلك مِنْ أحكام الأسماءِ المختصةِ بها، فإذا اضطُرُّوا رَدُّوهُ إلى أَصْلِهِ وإنْ لم يَنطقُوا به في السَّعَةِ، بخلافِ مَنْعِ الصرفِ؛ لأنَّهُ ليس مِنْ أصلِ الاسمِ أنْ لا ينصرفَ، فَمَنْ أجاز ذلك كان مُخْطِئًا مُجيزًا لِمَا لا دلالةَ عليه...))[٢].

وبعدُ... فمن خلال هذا العرض يظهر جليًّا أنَّ الإمام الشاطبيَّ قد أكثرَ من الاستعانة باستصحاب الأصل في استدلالاته واحتجاجاته للأقوال والمذاهب التي يرجحها ويتبناها .

(١) السابق ٥/٦٢-٦٣ بتصرف .
(٢) السابق ٥/٦٩٧ بتصرف .

نتائج البحث

بعد عرض أصول الاستدلال النحوي عند الإمام الشاطبي يجدر بي تسجيلُ أبرز النتائج التي توصل إليها البحث، وهي على النحو الآتي:

١- أثبتَ البحثُ أنَّ الإمامَ الشاطبيَّ كان في موقفه من أحد الآراء أو المذاهب النحوية إنما يصدر عن الدليل الواضح الذي يَرُدُّ ويَدْفَعُ به حجةَ الخَصْمِ، فلقد استخدم الأدلةَ النحوية المعتبرة التي تُثْبِتُ صحةَ المذهبِ الذي يختاره أو بُطلانَهُ، **كالسماع، والقياس، والإجماع، واستصحاب حال الأصل**، إلا أنَّه كان مُعَظِّمًا للسماع، ومقدِّمًا له على غيره من الأصول النحوية، ومِنْ ثَمَّ كان اعتمادُهُ عليه أكثرَ، محاولةً منه للسير على الطريق الذي سَنَّتْهُ العربُ في كلامها .

٢- كشف البحثُ عن أنَّ الشاطبيَّ يُنْزِلُ السماعَ في الاحتجاج منزلةً عظيمةً؛ إذ كان يرى أنَّهُ هو أصلُ الأصول، وأنَّ الاعتمادَ عليه هو الأصلُ، ولا يَصِحُّ أَنْ يُبْنَى إلاَّ عليه، وأنَّ النحاةَ لا يخترعون الكلامَ من عندِ أنفسِهم على غيرِ سماعٍ مِنَ العربِ؛ لأنَّهم عن السماعِ يُخبرونَ لا عن آرائهم، فإذَا عُدِمَ السماعُ انْهَدَّ رُكنُ القياس .

٣- أثبت البحثُ أنَّ الشاطبيَّ كان يعتمدُ في استدلالاته للمذهب الذي يُرجِّحُهُ وفي بناء قوانين النحو وقواعدِهِ وأصولهِ اعتمادًا كبيرًا على القرآن الكريم وقراءاته، فالقرآن الكريم عندهُ هو الكلامُ الفصيحُ الذي لا أفصحَ منه، والجامعُ لوجوه الإشارةِ، وهو تبيانٌ لكُلِّ شَيءٍ؛ لذا فهو يهتمُّ بما قُرِئَ ويجعله فصيحًا، ولا يُجيزُ الطعنَ في القراءات القرآنية وقُرَّائها؛ لأنَّ القُرَّاءَ عنده جميعًا عُدُولٌ، يَعْتَبِرُون الروايةَ، وينبذونَ الرأيَ، ويتَّبِعُونَ السَّنَدَ في القراءة؛ لأنَّها سُنَّةٌ مُتَّبَعةٌ، هذا مع كونه لا يُفَرِّقُ بين قراءةٍ متواترةٍ وأخرى شاذةٍ، فهو يستدل بالقراءات سبعيةً كانت أو غيرَ سبعيةٍ؛ إذ هما متساويتان لديه في الاستشهاد .

٤- انتظمُ الإمام الشاطبيُّ في سلكِ النحاةِ الذين وقَفُوا موقفًا وسَطًا بين المانعين مطلقًا والمُجَوِّزين، حيث أثبتَ البحثُ أنَّهُ يُجيزُ الاحتجاجَ من الحديث بما عُرِفَ عنه اعتناءُ ناقِلِهِ بلفظِهِ لغرضٍ ومقصودٍ خاصٍّ بها، كالأحاديثِ التي قُصِدَ بنَقْلِهَا البيانُ والاستدلالُ على فصاحتِه (ρ)، فإذا عُلِمَ في الحديثِ نَقْلُهُ بلفظِهِ وعُرِفَ ذلكَ بالنَّصِّ أو القرينة التي تدلُّ على الاعتناءِ باللفظِ صار

ذلك المنقولُ أَوْلَى ما يَحتجُّ به النحويون واللغويون، ويَبْنُونَ عليه علومَهم، فهو يَرَى أنَّ كُلَّ ما استُدِلَّ عليه من الأحاديث بقرينةٍ تَرْفَعُ عنه وقوعَ الاحتمالِ في نَقْلِهِ بالمعنى جاز الاستدلالُ به في أمورِ العربية .

٥- كشفَ البحثُ عن أنَّ الشاطبيَّ كان يَرَى أنَّ الشعرَ لا يكون وَحْدَهُ مأخَذَ قياسٍ في أمور العربيةِ؛ لأنَّ النظمَ محلُّ الخروجِ عن الأصل، ومحلُّ ارتكابِ الضروراتِ، واختصاصُ الظاهرة اللغوية بالشعر مع كثرة استعمالها دليلٌ عندهُ على أنَّهُا من ضرائرِهِ؛ وعليه فلا تَثْبُتُ بالنظمِ لغةٌ، وأنَّهُ لا يكون الشعرُ صالحًا للاستشهادِ به على قياسِ الكلامِ إلاَّ إذا أُضِيفَ إليه نثرٌ شَهِيرٌ، أو وافَقَ لغةً فصيحةً مستعملةً، أو إذ عُدِمَ المُعارِضُ له وإنْ كان نادرًا .

٦- أثبتَ البحثُ أنَّ الشاطبيَّ لا يُجِيزُ رَدَّ الرواياتِ الشعرية في الشواهد النحوية بروايةِ العدل؛ لأنَّهُ يَرَى – بناءً على القاعدةِ الأصوليةِ – أنَّ روايةً لا تَقْدَحُ في روايةٍ أخرى في الأحكام العربيةِ إذا جاء الاختلافُ من جهةِ العربِ، وفي هذا دليلٌ على حرصِ الشاطبيِّ على السماعِ، واحترامِهِ للروايات المختلفة المنقولة عن العدول والثقات الأثبات .

٧- كشفت الدراسةُ عن أنَّ الشاطبيَّ موافقٌ للجمهور في مفهوم الضرورةِ الشعريةِ، وأنَّهُ لا يقول بالإلجاء، مخالفًا بذلك الناظمَ ابنَ مالك، واحتجَّ عليه رَادًّا مذهبَهُ فيها .

٨- أثبتَت الدراسةُ أنَّ الشاطبيَّ كان يؤمنُ بأنَّ القياسَ تابعٌ للسماعِ من العربِ، وأنَّ السماعَ هو الحاكمُ على ذلك القياسِ، وليس السماعُ تابعًا له، فلا يكونُ القياسُ حاكمًا على السماعِ؛ لأنَّ القياسَ إنَّمَا يكون على ما سُمِعَ لا على ما لم يُسمع، فالسماعَ هو الأصلُ للقياس، والعلةُ إذا وُجِدَتْ، وَوَجْهُ القياسِ إذا ظَهَرَ لا يُعْتَبَرُ إلاَّ مع شياعِ السماع، أو كونه في قوة الشائع؛ لعدمِ المُعارِض .

٩- أثبتَ البحثُ أنَّ الشاطبيَّ كان يَرَى أنَّهُ لا ينبغي أَنْ يُعمَلَ القياسُ جُزافًا، بل يُنظرُ في كلامِ العربِ بالاستقراءِ الصحيحِ والتَّتَبُّعِ الحَسَنِ، فما وُجِدَ مشهورًا عندهم لا يُتَحَاشَى من استعمالِهِ في النثرِ والنظمِ ساغَ القياسُ عليه، كان له مُعارِضٌ أو لا، لكن إنْ كان المُعارِضُ نادرًا اطُّرِحَ ذلك المعارضُ، وأُعْمِلَ القياسُ فيما اشتهر، وإنْ كانَ مشتهرًا مثلَهُ أُعْمِلاَ معًا .

١٠- كان من سمات الإمام الشاطبيِّ في موقفه من الآراء والمذاهب النحوية أنَّهُ يَعْضُدُ الأدلةَ بعضَها ببعضٍ، ويُكثر من معاضدة القياسِ للسماع المستدلِّ به، وهذا ما جَعَلَهُ يَقْرِنُ السماعَ بالقياس في الاستدلال كثيرًا .

وبعدُ..،

فأحسبُ أنَّ مِنْ شأنِ هذه الدراسةِ أَنْ تضيفَ لكتابِ **(المقاصد الشافية)** قيمةً جديدةً؛ ذلك لأنها تُعْنَى بإبراز جانبٍ مُهمٍّ مِنْ جوانبِ الفِكرِ النحويِّ في هذا السِّفْرِ القَيِّمِ لأحد عباقرة النحو العربيِّ الأصوليين المجتهدين، والذي يُمَثِّلُ حلقةً مُهمَّةً في سلسلةِ نُحاة الأندلس، وآمُلُ أنْ يُستفادَ منها أيضًا في حقلِ البحوث النحوية والدراسات اللغوية التي تدور حول هذا الكتاب وصاحبه .

ثبت المصادر والمراجع

* **القرآن الكريم .**

الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القواعد النحوية، مكاتبة بين بدر الدين الدماميني (ت:٨٢٧هـ) وسراج الدين البُلقيني (ت:٨٠٥هـ)، تحقيق: د. رياض بن حسن الخوام، الطبعة الأولى، نشر عالم الكتب، بيروت، لبنان ١٤١٨هـ/١٩٩٨م .

أصول التفكير النحوي، تأليف: د. علي أبو المكارم، الطبعة الأولى، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٠٦م .

أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث، تأليف: د. محمد عيد، الطبعة الرابعة، نشر عالم الكتب، القاهرة ١٤١٠هـ/١٩٨٩م .

أصول النحو العربي، تأليف: د. محمد خير الحلواني، الطبعة الثانية، الناشر الأطلسي، مطبعة إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، الرباط، المغرب ١٩٨٣م .

الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو، فقه اللغة، البلاغة، تأليف: د. تمام حسان، نشر عالم الكتب، القاهرة ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م .

الإغراب في جدل الإعراب، ولُمَع الأدلة، رسالتان لأبي البركات كمال الدين الأنباري (ت:٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية ١٣٧٧هـ/١٩٥٧م .

الاقتراح في علم أصول النحو، لجلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، للإمام أبي البركات كمال الدين الأنباري (ت:٥٧٧هـ)، ومعه كتاب: الانتصاف من الإنصاف، تأليف: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، لبنان ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .

البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (ت:٧٤٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ود. زكريا عبد المجيد النوتي، ود. أحمد النجولي الجمل، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤١٣هـ/١٩٩٣م .

البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات كمال الدين الأنباري (ت:٥٧٧هـ)، تحقيق: د. طه عبد الحميد طه، مراجعة: أ. مصطفى السقا، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لجمال الدين بن مالك (ت:٦٧٢هـ)، تحقيق وتقديم: محمد كامل بركات، نشر دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م .

تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لبدر الدين محمد بن أبي بكر بن عُمَرَ الدماميني (ت:٨٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، الطبعة الأولى، القاهرة 1983/1403م .

الحديث النبوي في النحو العربي، تأليف: د. محمود فجال، الطبعة الثانية، نشر أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية ١٤١٧هـ/١٩٩٧م .

خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي (ت:١٠٩٣هـ)، تحقيق: أ. عبد السلام محمد هارون، الطبعة الرابعة، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤١٨هـ/١٩٩٧م .

خصائص مذهب الأندلس النحوي خلال القرن السابع الهجري، لعبد القادر رحيم الهيتي، الطبعة الثانية، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا ١٩٩٣م .

الخصائص، لأبي الفتح بن جني (ت:٣٩٢هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي النجار، الطبعة الرابعة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٩٩م .

دراسات في العربية وتاريخها، تأليف: الشيخ محمد الخضر حسين، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، مكتبة دار الفتح، دمشق، سوريا ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م .

ديوان أبي طالب بن عبد المطلب، جمع وشرح: د. محمد ألتونجي، الطبعة الأولى، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .

ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس، تحقيق: د. محمد حسين، نشر مكتبة الآداب بالجماميز، المطبعة النموذجية، القاهرة، (د: ت) .

ديوان الراعي النُّمَيْرِي (ت:٩٠هـ)، جمع وتحقيق: راينهَرت فاييرَت، نشر المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، لبنان ١٤٠١هـ/١٩٨٠م .

ديوان ذي الرمة في بشرح أبي نصر بن حاتم الباهلي، تحقيق: د. عبد القدوس أبوصالح، الطبعة الثانية، مؤسسة الإيمان، بيروت، لبنان ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م .

ديوان زهير بن أبي سُلمى، شرح وتقديم: أ. علي حسن فاعور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م .

ديوان شعر مسكين الدارمي (ت:٨٩هـ)، تحقيق: كارين صادر، الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت، لبنان ٢٠٠٠م .

ديوان لبيد بن ربيعة بشرح أبي الحسن الطوسي، تحقيق: د. إحسان عباس، نشر وزارة الإرشاد والأنباء بالكويت ١٩٦٢م .

الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، تأليف: د. خديجة الحديثي، مطبوعات جامعة الكويت ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م .

شرح التسهيل المسمى تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لمحب الدين محمد بن يوسف بن أحمد المعروف بناظر الجيش (ت:٧٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: د. على محمد فاخر، ود. جابر محمد البراجة، ود. إبراهيم جمعة العجمي، ود. جابر السيد مبارك، ود. علي السنوسي محمد، ود. محمد راغب نزال، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

شرح الكافية الشافية، لجمال الدين بن مالك الأندلسي (ت:٦٧٢هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م .

شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لجمال الدين بن مالك (ت:٦٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، ود. محمد بدوي المختون، الطبعة الأولى، هجر للطباعة والنشر، القاهرة ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .

شعر زيد الخيل الطائي، جمع ودراسة وتحقيق: د. أحمد مختار البرزة، الطبعة الأولى، دار المأمون للتراث، دمشق سوريا، وبيروت لبنان ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م .

صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت:٢٥٦هـ)، الطبعة الأولى، دار ابن كثير، بيروت، لبنان ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م .

ضرائر الشعر، لأبي الحسن علي ابن مؤمن المعروف بابن عصفور (ت:٦٦٩هـ)، تحقيق: السيد إبراهيم محمد، الطبعة الأولى، دار الأندلس، بيروت، لبنان ١٤٠٢هـ/١٩٨٠م .

الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، للإمام أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود شكري الآلوسي البغدادي (ت:١٢٧٠هـ)، شرح: محمد بهجة الأثري البغدادي، طبع المكتبة العربية ببغداد، والمطبعة السلفية، القاهرة ١٣٤١هـ.

الضرورة الشعرية في النحو العربي، تأليف: د. محمد حماسة عبد اللطيف، نشر مكتبة دار العلوم، القاهرة ١٩٧٩م .

العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، لأبي الحسن بن رشيق القَيْرَوانِي (ت:٤٥٦هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الخامسة، دار الجيل، بيروت، لبنان ١٤٠١هـ/١٩٨١م .

فصول في فقه العربية، تأليف: د. رمضان عبد التواب، الطبعة الثالثة، نشر مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤١٥هـ/١٩٩٤م .

في أدلة النحو، تأليف: د. عفاف حسانين، الطبعة الأولى، نشر المكتبة الأكاديمية، القاهرة ١٩٩٦م.

في أصول النحو، تأليف: أ. سعيد الأفغاني، مطبوعات الجامعة السورية، دمشق، سوريا ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .

كتاب السبعة في القراءات، لأبي بكر بن مجاهد (ت:٣٢٤هـ)، تحقيق: د. شوقي ضيف، الطبعة الثالثة، دار المعارف، القاهرة ١٩٧٢م .

كتاب سيبويه، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قَنْبَر المعروف بسيبويه (ت:١٨٠هـ)، تحقيق: أ.عبد السلام محمد هارون، الطبعة الأولى، نشر دار الجيل، بيروت، لبنان (د: ت).

لغة الشعر دراسة في الضرورة الشعرية، تأليف: د. محمد حماسة عبد اللطيف، الطبعة الأولى، دار الشروق، بيروت، والقاهرة ١٤١٦هـ/١٩٩٦م .

متن ألفية ابن مالك (ت:٦٧٢هـ)، ضبط وتعليق: د. عبد اللطيف محمد الخطيب، الطبعة الأولى، نشر مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع، الكويت ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م .

معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السَّرِي الزجاج (ت:٣١١هـ)، تحقيق: د. عبد الجليل عبده شلبي، الطبعة الأولى، عالم الكتب، بيروت، لبنان ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م .

معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت:٢٠٧هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، وأحمد يوسف نجاتي، الطبعة الثالثة، عالم الكتب، بيروت، لبنان ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .

المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي الأندلسي (ت:٧٩٠هـ)، الجزء الأول بتحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، وانفرد بتحقيق الجزء الثاني والثامن والتاسع: د. محمد إبراهيم البنا، وحقق الجزء الثالث: د. عياد بن عيد الثبيتي، والجزء الرابع: د. محمد إبراهيم البنا، ود. عبد المجيد قطامش، وحقق الجزء الخامس والسادس: د. عبد المجيد قطامش، والجزء السابع: د. محمد إبراهيم البنا، ود. سليمان ابن إبراهيم العايد، ود. السيد تقي عبد السيد، أما الجزءُ العاشر فهو خاصٌّ بفهارس الكتاب، وهي صنعة: د. عياد بن عيد الثبيتي، الطبعة الأولى، منشورات جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية عام ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م .

موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، تأليف: د. خديجة الحديثي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام بالجمهورية العراقية، دار الرشيد، بغداد، العراق ١٩٨١م .

نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، تأليف: الشيخ محمد الطنطاوي، الطبعة الثالثة، دار المعارف، القاهرة ٢٠٠٥م .

همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لجلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ)، تحقيق: أحمد شمس الدين، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٢٧هـ/١٩٩٢م .